المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل على عبد الكتاب ولم يجعل له عوجاً، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة العالمين وبعد.

فمن المعلوم أن علم الحديث من أشرف أنواع العلم لأن فيه بياناً لألفاظ النبوة صلى الله عليه وسلم، وثمرة علم أصول الحديث تميز الصحيح من السقيم والصدق من الكذب. في ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم وفي الأونة الأخيرة ظهر من يتناول على السنة النبوية ومصادرها الأصلية، وكان أحد المتطلبين شخصاً يدعي بـ زكريا أوزون كتب كتاباً سماه جنابة البخاري. إنقاذ الدين من إمام المحدثين، اعتبر أن البخاري جنانياً على الدين وجوه هو إنقاذ الدين منه وعرض الكاتب لمائة حديث وحديثين في فصول ثمانية، وأدعى في كل فصل من تلك الفصول وظهور التناقض والتعارض بين الأحاديث التي أوردها البخاري تارة، وجعلها مناقضية للقرآن تارة أخرى، ودعا الكاتب إلى طرح تلك الأحاديث من صحيح البخاري حتى تكون له مصداقية ومنهجية حيث أنه اتهم بعدم المصداقية وطعن بخيار الصحابة بدعوى أنهم غير معصومين وإحتمال.

(1165)
الخطأ والنسبة عليهم والكاتب في خلال بحثه للكتاب بالأحاديث لم يرجع إلى كتاب
أهل العلم اللقائين بل بحثاً من وجهة نظره الخاصة، معتبراً أن وجهة نظر
العلماء السابقين قديماً وحديثاً إنما هي نظرية تقليدية فهو يريد أن يجد ومن
تجديد هذا ظهر الطعن، بالإضافة إلى طعنه بخيار الصحابة كعائشة وأبي هريرة
وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم لجميع.

وبحثي هذا بحث في فصل من فصول الكتاب - الفصل الثاني
البخاري والقرآن الكريم ولا يتناول فصولاً أخرى للكتاب ووسمت هذا البحث ب-
البخاري والقرآن الكريم - من خلال كتاب جهادية البخاري - إنقاذ الدين من
إمام المحدثين - دراسة ونقد وهذا البحث يقع في مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الثاني: البخاري والقرآن الكريم.

وجعلت هذا المبحث في ثلاثة مطالب

المطلب الأول: أسباب النزول وقسمت هذا المطلب إلى ثلاثة مسائل.

المسألة الأولى: أول ما نزل.

المسألة الثانية: آخر ما نزل.

المسألة الثالثة: أسباب النزول والاستدراك على التنزيل الحكم.

المطلب الثاني: النسخ في آيات الكتاب وناقشته في هذا المطلب مسألتين هما:

المسألة الأولى: نسخ التلاوة وبقاء الحكم.

المسألة الثانية: نسخ التلاوة والحكم.

المطلب الثالث: الأحاديث القدسية وعلاقتها بالقرآن الكريم.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

وأعلم أسل أن يوفقنا لخدمة سنة نبينا صلى الله عليه وسلم وأنا دعوانا
أن الحمد لله رب العالمين.

(1112)
المبحث الأول

الوصف الإجمالي للكتاب

هذا الكتاب: جنایة البخاری - إنقاذ الدين من إمام المحدثین - يقع الكتاب

في 165 صفحة وطبعته دار الريس بيروت

هذا الكتاب حوى على مقدمة وفصوص تالیة، أراد مصنفه أن ينقذ الدين
بزعمه من إمام المحدثین واعتبر أن الإمام البخاری قد قنی على الدين جنایة
عظیمة فأراد أن يزيل ذلك الجنایة، وأهدي كتابه - بزعمه -
- إلى كل من يحترم العقل ویقره.
- إلى كل من يحکم إلى العقل في الحکم على النقل.
- إلى كل من أضاء شمعة الابداع في ظلال التثقيف الأعمی.
- إلى كل من أضاء شمعة الفكر في ظلام القياس والأبیانة.
- إلى كل من أحب الناس على اختلاف أنجاسهم وأدیانهم ومعتقداتهم.

أما المقدمة: فقد زعم فيها أن اشکالية الحديث النبوي من أهم وأعکد
الأمور في الدين الإسلامي، والبحث فيها يتطلب جرأة مدعومة بالعلم.

وقد تم انتقاء صحيح الإمام البخاری لمناقشة موضوع الحديث النبوي
كونه أفضل وأصح كتاب الحديث عند كثير من أنصار المسلمين وزيادة في الدقة
والحرص فقد تم اعتماد الأحادیث التي اتفق عليها الشیخان، واعتبر أن صحيح
البخاری محاکًّا بالبلاغة والقصیدة، والواجب إعمال العقل للخلص من أفهام النقل،
والابحاث جاءت مبسطة مركزة مباشرة بعيدة عن التعقيد والتکرار.

2 جنایة البخاری ص 11، 2012.
والكاتب أراد بزعمه أن ينهض الهمم ويعمل العقول للتخلص من أوهام النقل فجاء كتابه في فصول ثمانية، ضمن كل فصل من الفصول مجموعة من الأحاديث التي تكمل عنها. والفصل الأول: جعله عن زيادة الكتاب، جمع فيه الشبهات المختلفة قديماً وحديثاً، وأثأراً، وإن كان أستاذته في ذلك محمود أبو ريمي في كتابه أضواء على السنة المحمدية، ولكنله لم ينسب إليه إلا قليلاً حتى لا يفطن إليه ويعرف مصادر كتابه فيه إلى ذلك، ولو رجعنا إلى الأسئلة التي أثارها لوجدنا الإجابة عليها في كتاب أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبو ريمي، فمن تلك الأسئلة: هل الحديث النبي وحي منزل؟ هل الحديث النبي مصدر تشريع؟ وهل الحديث النبي مقدس؟

ناقش هذه الأسئلة وغيرها وأجاب عليها إجابات مختلفة وأخذت هذه المناقشة من ص 14 إلى ص 28 من كتابه المذكور.

أما الفصل الثاني: فعنونه بـ البحاري والقرآن الكريم، وهو موضوع بحثي هذا - فقد تكلم فيه عن أربعة عشر حديثاً وقسمه إلى ثلاثة موضوعات: هي أسباب النزول، النسخ في آيات الكتاب، والأحاديث القدسية.

أما الفصل الثالث: فجعله عن البحاري والرسول الكريم وشمل على موضوعات أربعة هي: الرسول والرأي الآخر، الرسول والغزو، الرسول وتطبيق الحدود، الرسول وتأثير الآخرين. وتكلم فيه عن عشرين حديثاً.

٣ جنائية البخاري ص ١٤.
٤ كتاب طبع في مصر تكلم فيه مؤلفه عن السنة النبوية وتاريخها وطبع فيه مؤلفه في الصحيحين.
٥ خيار الصحابة.
٦ جنائية البخاري ص ٣١ - ص ٥٦.
٧ جنائية البخاري ص ٨٥ - ص ٨٤.
والفصل الرابع: تكلم فيه عن البخاري والديانات الأخرى، وانشتم هذا الفصل على سبعة أحاديث، وخرج بنتيجة أن المسلمين أصحاب الجنة أما أهل الديانات والملل (مسيحية، يهودية، هندوسية، بودية) فله أعلم بحالها.

أما الفصل الخامس: فجعله عن البخاري والحكم والصحابة، وتكلم فيه عن ثمانية عشر حديثا وناقش فيه موضوعين رئيسيين هما: الحكم في الإسلام وطاعة الحاكم وحرمة المدينة، وأحوال بعض الصحابة.

أما الفصل السادس: فجاء عن البخاري والمرأة، وتكلم فيه عن سبعة عشر حديثا، وخرج بنتيجة أن المرأة مسلوبة الإرادة وأقل رتبة من الرجل، وأن الراوي لتلك الأحاديث أبو هريرة ونسبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

والفصل السابع: تحدث فيه عن البخاري ومجموعة مناقصات، وتكلم فيه عن ثلاثة عشر حديثا وخرج بنتيجة: أن صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتاقصة في معظم المجالات وعلى مختلف المستويات فتارة بأمر، وتارة ينها، ومرة يقرر بالرقية ويقبل أموالها، ومرة يرفضها، وتارة يأمر بالحجامة ومرة ينها عنها، ومرة يمدح الشعر ويحض عليه حسان وتارة ينذره وينها عنه.

والفصل الثامن قارن فيه بين الماضي والحاضر وتكلم فيه عن حديثين اثنين وخرج بنتائج غريبة لا توجد إلا عند اوزون بل بلغت الوقاحة به إلى اتهام

_________________________
7 جدالية البخاري ص 85 – ص 91
8 جدالية البخاري ص 93 – ص 112
9 جدالية البخاري ص 113 – ص 134
10 جدالية البخاري ص 135 – ص 151

(1169)
النبي صلى الله عليه وسلم والادعاء بأنه لم يقم حذ شرب الخمر على عمه بسبب قرابته.

أما الخاتمة: فجعلها على سبيل السخرية والاستهزاء وقال مادام أن الإمام علي رضي الله عنه أدرك أنّ ما يلزمها هو كتاب الله وما في هذه الصحيفة فلم جمع الإمام البخاري صحيحه وقد أثبت ذلك في صحيحه. وبالنظر إلى الأحاديث التي أوردها في الفصول المختلفة أجد أنّ أوزون قد طعن في مائة حديث وحديثين في صحيح البخاري، وأثار حولها الشبهات المختلفة، وهذا البحث رد على طعنه بالأحاديث الواردة في الفصل الثاني: وهو البخاري والقرآن الكريم.
المبحث الثاني
البخاري والقرآن الكريم

أورد الكاتب في هذا الفصل أربعة عشر حديثًا، وقسم هذا الفصل إلى ثلاثة موضوعات هي:

أولاً: أسباب النزول. ثانياً: النسخ في آيات الكتاب. ثالثاً: الأحاديث القدسية.

أما المطلب الأول أسباب النزول:

1. زعم الكاتب أن هذا المصطلح المستخدم في كتب التفسير، والفقه، فيه تطابق على معرفة الله تعالى، والذي لا يحتاج إلى سبب مادي في إزال الكتاب.

2. أن معظم الأحاديث الواردة في أسباب النزول، إنما هي أقوال وأفعال الصحابة، وآراؤهم لم تنصب القول إلى الرسول الكريم، وقسمت هذا المطلب إلى ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: أول ما نزل

استدل على زعمه السابق بخلاف الروايات في البخاري على أول الآيات نزولاً وكذلك آخرها نزولاً، وهذا إن دل على شيء - عندنا - فيدل على غياب دقة المتابعة ومصداقية البحث والتحري والتحري والمحيض.

قلت: وزمع الكاتب أن هذا يدل على غياب دقة المتابعة ومصداقية البحث والتحري والمحيض، وهذا كلام إنشائي ليس عليه أثرًا من علم ولا أساس له وللنظر بمصداقية كما زعم واطلع على ما كتبه السابقون لما خرج بهذه النتيجة المزعومة.

---

12 جناية البخاري ص 31
13 المرجع السابق ص 32
14 المرجع السابق ص 32
15 المرجع السابق ص 32

(1171)
هذا وقد أجرى بحثه على حديثين:
الأول منهما: حديث عائشة رضي الله عنها قالت "أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الروميا الصالحة في النوم".
وتسأل الكاتب حول إمكانية السيدة عائشة في نقل عين الحوار الذي جرى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجه خديجة رضي الله عنها. وكأنها كانت موجودة معهما، هذا الحوار الذي جرى قبل ولادتها بأكثر من سنة.
وللإجابة على ما أثاره من شبه أقول:
أولاً: نقل الحوار الذي جرى بين الرسول صلى الله عليه وسلم وام المؤمنين خديجة رضي الله عنها من قبل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أمر ميسور لا سبب أن عائشة هي زوجه أيضا، وما المانع أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أخرى بذلك، كما أخبر جابر بن عبد الله في الحديث الآخر الذي استدل به على أول ما نزل (المدثر)، علماً بأن جابر بن عبد الله من الأنصار والحادثة وقعت قبل الهجرة بثلاثة عشر عاما.
ثانياً: نسي الكاتب أن ودل ألم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هو أبو بكر الصديق وهو أول من أسلم من الرجال وما المانع أن يكون والدها أخبرها بذلك فتكون روابيهم عن صحابي.
ثالثاً: قال الكاتب والحادثة جرت قبل ولادتها بأكثر من سنة، فقلت: الصحيح أنها حدثت قبل أكثر من خمس سنوات قبل كان الكاتب عده مصداقية البحث التي يدعو لها لتبين له ذلك، علماً أن النبي صلى الله عليه وسلم

(1172)
توفي وكان عمرها ثمانية عشرة سنة، عشر سنوات بعد الهجرة وثمان قيل الهجرة فتكون ولدت سنة 5 للبعثة.

رابعاً: سؤال الكاتب حول إمكانية السيدة عائشة نقل الحوار الدائر بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجه السيدة خديجة فيه. يُعمّر بأمر المؤمنين عائشة، وام المؤمنين خديجة رضي الله عنها، وفيهما اتفاق لام المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأنها تكلمت بأخبر العلم والأسلوب انترام أمهات المؤمنين وعمل اطلاق اسمها المجيد، وما أجمل ما قاله عمار بن ياسر رضي الله عنه عندما قال رجاء من أمم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "أغره منبُوذا مقبولًا، لأؤذي حبيبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة رضي الله عنها أفقه الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة.

وكان مسروق إذا روى عنها يقول: حدثني الصديقة بنت الصديق البريئة المبرأة.

وقال عروة بن الزبير: ما رأيت أعلم بفقه ولا بطبه ولا بشهر من عائشة.

خامساً: الحديث الذي أورده الكاتب أخذه من موضوع واحد وهو كتاب بدء الوحي علماً بأن الإمام البخاري كرره في مواضيع كثيرة وأرقامها هي {19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27} فلم أقتصر على موضوع واحد وترك بقية المواضيع.

ابن الأثير الجزري علي بن محمد أسد الغابة 2م: 191 دار الفكر.
19 أسد الغابة 2: 191
20 المصدر السابق: 191
21 المصدر السابق: 191
22 المصدر السابق: 191

(1173)
الحديث الثاني: حديث جابر بن عبدالله الأنصاري عن يحيى بن أبي كثير: سألت أبا سلمة عن أول ما نزل من القرآن فقال بأبيا المذر الحديث 23

ناقش الكاتب الحديث وقارن بينه وبين الحديث الأول وقال إن هناك تعارض بين الحديثين أحدهما يقرر إقراء، والثاني يقرر المذر، وحتى تكون للإمام البخاري مسندية وموضوعية يجب حذف وإزالة إحدى الروايتين 24.

قلت: الإمام البخاري رحمه الله عنده المنهجية وال موضوعية والمصداقية حيث أنه أورد الحديث في مواطن عدة كما سبق، أما الكاتب فهو الذي لا مصداقية له ولا موضوعية وذلك لأدلة كثيرة منها:


ثانيا: لو رفع الكاتب إلى رواية 4926، 4954 عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوفي، فقال ففي حديثه: بينما أمشي 25.

والرواية رقم 4926 باب والرجز فاهرج، قال: أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوفي بينما أنا أمشي 26.

وكذلك رواية رقم 4 فإنما الملك الذي جاعني بحرا في 27.

---
23 جذت البخاري ص 320، البخاري كتاب التفسير 74 سورة المذر.
24 جذت البخاري ص 320.
25 ابن حجر العسقلاني / فتح الباري شرح صحيح البخاري 13 م 8/ 178 الطبعة السلفية.
26 فتح الباري ج 8/ 179.
27 فتح الباري 1/ 177.

(1174)
ثالثًا: لو كلف الكاتب نفسه بقراءة ما قاله الأئمة الأئمة لما وقع في التناقض المزعوم وطلب إزالة إحدى الروايتين من صحيح البخاري. قال ابن الصلاح: إذا أمكن الجمع بين الحديثين المتضاربين لا يعد إلى الترجيح، وقال السيوطي: وختلف الحديث هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما.

وقد جمع أهل العلم بين حديث عائشة رضي الله عنها وحديث جابر رضي الله عنهما بمايلي:

1. دل قوله عن فترة الوحي، و قوله الملك الذي جاعني بحراء على تأخر نزول سورة المدثر عن إقرأً.

2. المراد بالأولية في قوله أول ما نزل سورة المدثر، أولية مخصوسة بما بعد فترة الوحي.

3. أو أولية مخصوسة بالأمر بالإجازة لا أنها أولية مطلقة.

4. قال الكرماني: استخرج جابر أول ما نزل يا أيها المدثر بجتهود منه وليس هو من روایته والصحيح ما وقع في حديث عائشة.

ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن، تحقيق نور الدين المتقر مقدمة في علوم الحديث ص 257 المكتبة العلمية المدنية المنورة 966

السيوطي جلال الدين عبدالرحمن تدريب الرواية 1967 تحقيق عبدالوهاب عبد اللطيف دار الكتب الحديثة ط 1967/62

فتح الباري 1/28، السيوطي: الإفتاق في علوم القرآن 1/52

فتح الباري 8/788، الإفتاق 1/52

فتح الباري 8/788، الإفتاق 1/52

فتح الباري 8/788

(1175)
5. ويحتم أن تكون الأولى بسبب متقدم وهو وقوع التدثر الناشئ عن رعب، أو ما أقرأ فنزلت بلا سبب ابتداء.
6. أن السؤال كان عن نزول سورة كاملة فين أن سورة المدثر نزلت بكمالها قبل سورة اقرأ.

والنتيجة: يظهر بجلاء أنه لا تنقض بين ما نقله الإمام البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وأن أم المؤمنين عائشة لم تقول كم زعم أوزون بل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة، بل هي أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقلم إسلاماً هي ووالدها من جابر واختار أوزون بين الأنصاف والمصداقية - كما زعم - ولرجل إلى أقوال أهل العلم لما وقع في هذه الأخطاء القاتلة.

المسألة الثانوية: آخر آيات التنزيل الحكيم: زعم الكاتب أنه يوجد خلاف في أول ما نزل - وكأنها قضية مسلم بها عنده - وقد ناقشته بها سابقاً، وبيتن خطاه وتكرهه وكذلك هنا فإنه أورد مجموعة من الأحاديث وزعم أن بينها تنقضًا غير مقبول لذا أورد:


الإتقان 1/51.

انظر المسألة الأولى ص 4.

جناية البخاري، ص 36، البخاري كتاب الإمام 33، الفيزياء والعبائد ونحوه.

(177)
أن تكون هذه الآية نهاية التنزيل الحكيم؛ لأنها تدل على اكتمال الدين واتمام النعمة، ولا يعقل أن ينزل بعدها آية أحكام أو تعليمات.

ثانياً: حديث ابن عباس عن سعيد بن جبير قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس، فسألته عنها، فقال: نزلت هذه الآية: «وَقَالَ يَا قَطِيفٌ مَّعْمَادُ افْجَزَأَوْهُ جَهَنَّمُ خَسَالًا فِيهَا» [النساء 38] هي آخر ما نزل.2

ثالثاً: حديث البراء بن عازب آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت يستفتدن.3

والنتيجة - كما يراها أوزون -

1. أن هناك اختلافاً في تحديد آخر آيات التنزيل الحكيم بين الصحابة الذين يختلفون ويسبكون كغيرهم وكان على الإمام البخاري تجري الأصح والأدق من الحديث واعتماده خصوصاً أنه كان أقرب إلى زمانه وعهد إلى الصحابة والسلف.4

2. يعتبر البعض أن ترتيب آيات القرآن الكريم جهد إنساني وبالتالي فإن قراءة تلك الآيات يمكن أن يتم بلا تسلسل أو ترتيب فيما بينها لأن الإنسان يسعى إلى السهولة.5

والرد على ما زعمه زكريا أوزون أقول:

(1177)
الحمد لله لا يوجد أي تناقض ولا تعارض بين الأحاديث الثلاثة التي ذكرها الكاتب، وإنما هو الامور ونظر إلى الروايات بعين النافذة غير النزيهة ولو كان نزيها في نقده لرجع إلى كتب أهل العلم وطالع المسألة لا سيما أن المسائل التي ذكرها بحثها العلماء سابقاً وعلى رأسهم الحافظ بن حجر وأوردها البخاري في أكثر من موضع وكذلك كل من كتب في علوم القرآن فقد فصلاً سماه آخر ما نزل من القرآن الكريم.

2. عند الرجوع إلى الحديث الأول حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجدت أن الكاتب غيّر كلمة في الحديث وهي - آية في كتابكم حرفها إلى كتابهم، وبنى عليها أن هذه الآية تكي في معنى اليهود حسب نص الحديث وهذا شأنهم أو شأن حبرهم ولا علاقة لذلك بالمسلمين من قريب أو بعيد.

ثالثا: عند الرجوع إلى الإثبات في علوم القرآن للصوطي، نجد أن البخاري أورد قوله آخر في آخر ما نزل وهو قوله تعالى: "وانتوا يوماً ترجعون فيه إلى الله" قال ابن جريج: "هذه الآية نزلت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بتسع ليال، وقال ابن جبير ومقاتل بسبع ليال.

وقال فضل حسن عباس على أن الكلام في أول ما نزل يختلف عن الكلام في آخر ما نزل من حيث أن:
أولا: أن أول لقاء جبريل عليه السلام سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يحتاج إلى أحاديث صحيحة مرتبطة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وليس آخر ما نزل كذلك لذا كثرت الروايات والأقوال ومع هذه الكثرة لا نجد رواية مرتبطة إلى الرسول الكريم بخلاف أول ما نزل.

وعليه فإنه يمكن الجمع بين تلك الأثار، وهذا ما قام به السيوطي رحمه الله في الإتقان وما قام به إمام المفسرين الطبري في تفسيره الفذ. إجابة كافية قالت: اختالف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم يعني جمل شنقاً بقوله: أكلتم لكم دينكم، أكلتم لكم أيها المؤمنون فرأضي عليكم وحدودي وأمري إياكم ونهي وحلاهي وحرامي وتنزلي... فأتممت جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد اليوم وقال آخرون: معنى ذلك اليوم أكلتم لكم دينكم حكمكم فانفرثتم بالبلد الحرام تحجوه أنتم أيها المؤمنون دون المشاركون لا يخالطكم في حكمكم شرك. وأولى الأحوال في ذلك أن يقول: إن الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أنه أكملو لهم يوم أزل على نبيه دينهم بأفرادهم بالبلد الحرام وإجلائه عنه المشاركون حتى حج المسلمون دونهم لا يخالطهم المشاركون وهذا ما رجحه ابن جرير الطبري.

قال ابن حجر: وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالإكمال ما يتعلق باصول الأركان لا ما يتقرب عنها.

رابعا: أما آية: يستفننك قل الله يفتحفيكم في الكلاة.
قال البراء بن عازب: هذه آخر آية نزلت من القرآن الكريم وقال: نزلت والنبي متجهز لحجة الوداع ونزلت بسبب جابر، وهذه في الأحكام والفرائض، وقال السبطي: يستوقفكم أي في شأن الفرائض خمساً، وأما آية ۴۸ ومن يقتل مؤمناً متمتعاً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ۴۹. 

[النساء ۳۷] وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الكلب: وهو الطفل - ابن عباس - في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وما علم الكاتب أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا له بقوله: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل، وأن هذا القول ما قاله في أثناء صغره، قاله بعد فتح الكوفة، أي بعدما كبر وعقل وكان الصحابة يرجعون إليه بالفتوى بل هو أحد المفتين من الصحابة وكان من أسمائه البحر والحير وما سمي بذلك إلا لسعة علمه. وقال هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء أي في حكم القتل العمد، وهذا ما أشار إليه اهله العلم، وقاله: هي آخر ما نزل أي في شأن قتل المؤمن عمداً بالنسبة لأية القرآن، وعلى فلما تناقض بين الآيات كما زعم الكاتب، بل كل آية توضع في موضعها وفي مناسبتها لكل آية حكم خاص بها.

ثانياً: قال الكاتب وإن كان البعض لا يرى حرجاً في ذلك الافتلاف.

ويعتبر ترتيب آيات القرآن الكريم جهداً إنسانياً، وكاله هذا حمل حقاً وباطلاً.

الجامع لأحكام القرآن 6 / ۲۸ فتح الباري 8 / ۲۸۸ شرح حديث ۴۲۲۹.

53 الإقنان ۱ / ۴۸.
54 غذاء الجلان ص ۱۰۷.
55 غذاء الجلان ص ۱۰۴.
56 اسد الغابة ۲ / ۱۸۷.
57 فتح الباري ۸ / ۲۵۸ باب ومن يقتل مؤمناً متمتعاً.

1180
أما الحق فهو جمع القرآن وكتابته في المصاحف فهذا هو الحق، وأما الادعاء بأن ترتيب آيات القرآن على ما هو عليه الآن جهد بشري اجتهد في هذا باطل من وجوه عدة:

1- أن القرآن الكريم كان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً شيئاً، وكان كلما نزل منه شيء أمر صلى الله عليه وسلم كتاب الوحي بكتابته - أو من حضر منهم - روى عثمان بن عفان: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه شيء يدعو بعض من يكتب فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها. قال السبتي: قال ابن التين: الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان أن جمع أبي بكر كان خفيفة أن يذهب من القرآن شيء بذاته حملته; لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صفحات متشابهة مرتين لآيات سورة على ما وقفهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم وجمع عثمان، لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة. وقال ابن الحصري: ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ضعوا آية كذا في موضع كذا؛ وقد حصل القيين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تأله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعناه هو أن نضعه هنا في المصحف. 

وأما ادعاءه عن إمكانية قراءة آيات القرآن بلا تسلسل أو ترتيب فيما بينها، لأن الإنسان يسعى دوماً إلى السهولة واليسر.

أقول هذا الادعاء أراد منه إبطال نظام القرآن الكريم وكيف لنا أن نقرأ القرآن الكريم؟ هل يريد منا أن نقرأ آية من سورة البقرة من أولها مثلاً ثم ننتقل إلى وسطها أو آخرها؟ أو سورة أخرى؟ حتى يكون اليسر والسهولة؟ إن قراءة

---

الإتقان 1/ 131
الإتقان 1/ 135

(١٨١)
القرآن على الهيئة التي أنزلها الله تعالى وقرأها الرسول صلى الله عليه وسلم وقرأها الصحايحة وهكذا إلى يومنا هذا هو عين السهولة قال تعالى: {ولقد يسرت} {القرآن} {للفجر فهل من متكير} {القرن: 17}

المسألة الثالثة: أسباب النزول والاستدراك على التنزيل الحكيم

1. يرى الكاتب أن الأحاديث التي فيها أسباب النزول إنما هي من قبيل الاستدراك والتعديل للتنزيل الحكيم حتى يصبح ملائما لمتطلبات وملاحظات الصحابية، وهذا لا يمكن قوله باعتبار أن القرآن الكريم وحي مقدس عن الله."  
2. ويرى أيضا ضرورة الابتعاد عن أسباب النزول لأنها تجعل التنزيل الحكيم نصا تاريخيا ماضيا.
3. ويرى أيضا أن علينا إعادة فهم القرآن الكريم بعيدا عن الأسباب التي أوردها البخاري، وذلك وفق أرضيتها المعرفية والفكرية المعاصرة.  
4. ويرى أيضا أن الحديث عن أسباب النزول فيه تجاوز على علم الله الأرلي والشمولي والأيدي.

وتحقيق مراده لما سبق فقد أورد ثلاثة أحاديث:

1. حديث سهل بن سعد قال: أنزلت مكيا وأشربوا حتى يبكين كما يبكيُ الأبيض من الحبَط الأسود {البقرة: 187} [البخاري كتاب الصوم باب 16]
2. حديث البراء لما نزلت فلا يشترى القساعة من المومدين غير أولى الضروز {النساء: 95} فقد أورده البخاري في كتاب الجهاد باب لا يستوي القاعدون.

(1182)
3. حديث البراء قال: نزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار إذا حجوا فجاجوا لم يدخلوا من أبواب بيوتهم ولكن من ظهرها، فاتمر رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك فنزلت فولِيسَ الْبَرُّ بِأَنَّكَ تَأْتُونَ الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَسْكِنْ الْبَرُّ مِنْ آتِقَٰ(البقرة:189) البخاري كتاب العمرة باب وأنتو البيوت من أبوابها.
قال الكاتب معلقاً على الحديث الأول حديث سهل بن سعد قال: نزلت
وكلوا وشربوا حتى بينين..." الحديث
أن الله عز وجل لم يكن دقيقاً في اختيار الكلمات، وأنه استدرك ذلك
حيث نزل كلمتي - من الفجر - وقد فاته إمكانية استيعاب بعض الصحابة
لكلامه المنزل، وعليه فاتني أرى أن هذا الحديث فيه تقابل على الله ولو من غير
قصدة. أقول إن هذا فيه سوء أدب مع الله جل جلاله، والله تبارك وتعالى أعلم
بما ينزل انتحاناً وابتلاةً ثم ينزل تخفيفاً.
وأما الحديث الثاني: حديث البراء لما نزلت لا يسنوى القدائعون من
المؤمنين غير أولى الضرر (النساء:95) فقد أوردته البخاري في كتاب الجهاد
والسير 31 باب لا يستوي القاعدون من... الضرر.
قلت: وأوردته أيضا في كتاب التفسير باب 18 لا يستوي القاعدون من
المؤمنين والمجاهدين في سبيل الله ج/8 409 409 - 594 وفيه فجاهه
ابن أم مكتوم وهو يملها فأنزل الله (غير أولى الضرر) وهذا إن دل على شيء
فإنما يدل على رحمة الله عز وجل بخلقه وهو أنه لا يكلفهم فوق طاقتهم بل هو
الروف الرحيم لا كما زعم أوزون أن في ذلك استدراكا على التنزيل.

60 جناية البخاري ص 40
(1183)
وأورد الكاتب الحديث الثالث وهو حديث البراء، قال: هذه الآية نزلت فيناء. كانت الأنصار إذا حُوا فُحلوا لم يدخلوا من قبل أبوابهم، ولما ناقش الكاتب هذا الحديث قال:
1. هذه الآية نزلت حصرًا في معرّض الأنصار في المدينة لتميعهم من عادة جاهلية.
2. ثم على عادته في السخرية بالسنة قال إذا كان هناك من يدخل البيوت من ظهورها زمن الإمام البخاري فألن لا يوجد من يدخل البيوت من ظهورها ولم تُسقط هذه الآية على واقعنا المعاصر. وتوصّل الكاتب إلى نتيجة لا يمكن لأحد أن يتوصل إليها إلا لمن كان على منهجه في إزدراء السنة هي:
1. أن صحيح البخاري فيه تدليس للتنزيل الحكم حتى يصبح ملاءماً لمتطلبات وملاحظات الصحابة.
2. وجوب الابتعاد عن مصطلح أسباب النزول؛ لأنها تجعل النص القرآني نصاً تاريخياً ماضياً.
1. أقول لو كلف الكاتب نفسه ورجع إلى شرح الحديث في كتاب من الكتب التي عنيت بشرح الأحاديث، على سبيل المثال فتح الباري شرح صحيح البخاري وقرأ الحديث وشرحه لما تكلم فيما تكلم فيه.
قال الحافظ ابن حجر: ويبن الزهري السبب في صنيعهم ذلك، فقال:
كان ناس من الأنصار إذا أهلو بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء بشيء، فكان الرجل إذا أهل فيها حاجة في بيته لم يدخل الباب من أجل السقف أن يحول

---

66 جنابة ص 41
67 فتح الباري 7/ 221 كتاب العمر بال من أبيه.
بينه وبين السماء. فالآية تقرر أن البر كل البر في تقوى الله عز وجل وعده الأخذ بالأشكال التي كانت عليها الجاهلية من دخولكم البيوت من ظهورها وعليه فإن الآية أبطلت عادة جاهلية متصلة في النفس.

2. الإدعاء أن صحيح البخاري فيه تعديل للتزيل الحكيم فهذا قول لم يسبق إليه زكرية أوزون وهو من مخلية الكاتب فقط.

3. طلبه المبالغة عن مصطلح أسباب النزول حتى لا يجعل النص القرآني نصاً تاريخياً ماضياً، فهذا أيضاً من مخلية الكاتب ونعي على البخاري أنه ليس عندنا مصداقية، ولو كان الكاتب عنده شيء من المصداقية التي يدعو إليها لرجع إلى أي كتاب في علوم القرآن ولوجد الفوائد الجمة الكثيرة في معرفة هذا الفن ألا وهو علم أسباب النزول لذا فإني أنصحب بالرجوع إلى كتاب الإتقان في علوم القرآن السبطي وغذاء الجنان لفضل حسن عباس وأذكر له هذه الفوائد على سبيل الإجمال:


2. معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم، وطمأنتنا القلب وتثبته بها.

3. بيان العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

_________

68 الإتقان 1/23 غذا الجنان ص 136 - ص 139
69 ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم مقدمه في أصول التفسير ص 197 تحقيق عصام فارس ومحمد شكوك دار عمر ط 1997
70 الإتقان 1/36، غذا الجنان ص 136
71 الواحدي: الحسن بن علي توفي 468 أسباب النزول ص 9 مؤسسة الحلبي 1968

١١٨٥(١)
4. دفع توهيم الحصر.
5. معرفة اسم النازل فيه الآية.
وأما طريق معرفة أسباب النزول فهو النقل وحده، وأن الصحابة يبينون لنا هذه القضية، قال الواحدي٩٧: لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقعوا على الأسباب وبحثوا عن علمها، وقد ورد الـشـارع بالوعيد للجاهل ذي العتار.
والتــكاتب يريد أن يلغي هذا العلم حتى تفسر الآيات حسب الأهواء، فإن الله المشتكي من جهل الجاهلين، وهو يدعو إلى فهم القرآن وفق معارفنا العلمية والفكرية المعاصرة حتى نفهم كلام الله الأزلي الشمولي بزعمه، ويريد من هذه الدعوة نفي أن القرآن كلام الله عز وجل والسقوط في الاختلافات الفكرية والعلمية المختلفة المتضاربة بسبب اختلاف العقائد والبيئات والثقافات.
المطلب الثاني: النسخ في آيات الكتاب
المسألة الأولى نسخ التلاوة وبقاء الحكم
بعد أن دعا الكاتب إلى إلغاء علم أسباب النزول وأن ترتيب الآيات ترتيب بشري، فلا مانع عنه من أن تقرأ الآيات بلا ترتيب للسهولة - ولا ندري كيف ستقرأ؟ - ودعا إلى أمر لا يقل خطورة عن سابقه ألا وهو القول بأنه لا حاجة للقول بالنسخ وأن النسخ مصطلح له ضبابية ولا يمكن أن يكون في الفظ أو المعنى أو اسقاط الآية المعلمة لأن الله عز وجل وهو العالم العليم لا يمكن أن ينزل في كتابه أحكام وشرائع ناسخة لما قبلها بفترة لا تتجاوز العقدين من الزمن.٩٨

97 جناية البخاري ص ٧٣
98 جناية البخاري ص ٧٤

(١١٨٦)
قلت هذا شأن أهل البدع يخلقون الأوراق فيتأون بشيء من الحق و كثير من الباطل حتى يروج باطلهم على من لا يفهم طريقتهم وأسلوبهم يريد هذا كقاعدة أن يحمل البخاري المسؤولية كأنه هو الذي اخترع علم أسباب النزول وعلم الناسخ والمنسخ زعماً منه أن هذا لا يليق بالله جل جلاله وهو عين البداية الذي قال به طوائف من اليهود وألكرو النسخ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. ولو رجع الكاتب إلى المعجم المفسر لألفاظ القرآن76 لوجد أن النسخ موجود في القرآن فالبخاري ينقل ويقر ولا يفسد، قال تعالى: «إنه من نسخ من الآية أو تسبباً تأثراً بخسر من أثرها أو مثلاً لم تعلم أن الله على كل شيء قدير» [البقرة 60] وقال تعالى: «وإذا بلغنا علماً مكاني علية فإن الله أعلم بما ينزل قالوا إنيما أنت مقترب بل أكثرهم لا يعلمون» [النحل 101].

ولو أن الكاتب - قبل أن يسوق ما ساق - اطلع على كتاب من كتب علوم القرآن أو كتاب من كتب أصول الفقه لعلم أن التدرج في التشريع سمة من سمات التشريع الإسلامي.77

فماذا يقول الكاتب عن تعدد آيات تحريم الخمر، هل هي تدخل في هذا السياق أم لا، علماً أن الكاتب نعى على النبي صلى الله عليه وسلم بأنه لم يقم الحد على عمه حمزة بسبب شربه الخمر لأنه عمه، لا لأن حد الخمر لم يكن قد قرر بعد وإنما نزل بعد ذلك، فهو يريد أن يصحح للنبي ما عليه أن يقوم به...

---

البداية: هو ظهور الشيء بعد خفاء وهذا لا يليق بالرب جل جلاله لفظ غداة الجدل من 2009

المعجم المفسر لألفاظ القرآن مادة نسخ ص 198

زيدان: عبد الكريم - المدخل إلى الشريعة الإسلامية ص 93 - مؤسسة الرسالة ط 11 سنة 2002

76

77

102 (1187)
ولكنها النسخ يكشف النفاق عن سير التشريع الإسلامي ويطلع الإنسان على
حكمة الله تعالى في تزويته للخلق وسياسته للبشر وابتلاع الناس بتجدد الأحكام.
وأنكار النسخ إنما هو سمة من سمات مدرسة المعتزلة وأعداء الإسلام
من الملاحة والمستشرقين والمبشرين حيث أنهم اتخذوا من النسخ أسلحة
مسمومة طعنوا بها في صدر الدين الحنفية ونالوا من قديمة القرآن والكاتب
أحدهم - واختصروا في إقامة الحجج البراقة ونشروا شبهاتهم ونالوا من مطاعمهم
حتى سراحوا عقول بعض المنتسبين إلى العلم من المسلمين فجعلوا وقوع النسخ،
واستدل الكاتب على عدم وجود النسخ بما في البخاري من حديث عمر بن
الخطاب قال: إن الله بعث محمدًا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل آية
الرحم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ورجعنا بعدة فأخشى أن تجبر
بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد الرحم في كتاب الله ففضلنا بترك فرضة
أنزلها الله والرحم في كتاب الله حق على من زنى، فإذا أحسن من الرجال
والنساء إذا قامت البيئة أو كان الجهل أو الاعتراف، وخلال مناقشة الكاتب
الحديث خرج بالنظام الآتي:
1. الحديث مسوح إلى الصحابي عمر بن الخطاب قولًا لا إلى الرسول الكريم.
2. لا يوجد قول لرسول الله في صحيح البخاري يؤكد بقاء الحكم.
3. لا توجد آية في كتاب الله تنص على رجم الثيب حتى الموت، علما بأن
الأحكام الشرعية في القرآن واضحة جليلة، ولا يوجد في سورة النور ما يشير
إلى رجم الثيب بعد الزنا.

ابن الجوزي أبو الفرج عبدالرحمن بن علي - نواسف القرآن ص 17 1688
الفقران 2/ 69 - 67
البخاري ص 492، البخاري 86 كتابحدود باب 31 باب رجم الحبلى من الزنا
80 جدال البخاري ص 1188 (1188)
4. اعتبر الكاتب أن ما ورد في سورة النساء واللائي يأتين الفاحشة... والذان يأتيانها منكم... إنما هو عبارة عن وصف فاحشة الشذوذ الجنسي، أما ما يقع بين الرجل والمرأة فلا توجد عليه عقوبة.

5. أن الإذاء للرجل والمرأة يشير إلى عملية التماس بينهما.

6. إذا أخذنا لفظ "الشيخ والشيخة" إذا زنبا فارجومهما أثبتته "ندم أن الحكم يجب تطبيقه على الشيخ والشيخة حكماً، وليس على غيرهما من النساء والرجال، إذا أعلمنا أن الشيخ هو: المسن الذي لا يقوى على القيام بالأعمال الجسدية وعلى رأسها الجنس قال تعالى: \(\text{قَالَتْ يَا وَلِيَّتِي عَذَاءُ وَأَنَا عَجُوزُ وَهَذَا بَيْنَيَّ} \) [هود 72]

والإجابة على هذه الشبهات والتهويشات التي أثارها الكاتب، لا بد من مناقشتها والرد عليها شبهة شبهة.

أولاً: الادعاء أن الحديث منسوب إلى عمر بن الخطاب قولًا لا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لـَوَ كَفَفَ الكاتب نفسه وقرأ الحديث قراءة متناقية ورجع إلى شرح الحديث في فتح الباري لوجد أن عمر ذكر ذلك على المنبر بـُمان من الصحابة، وقال: لقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا معه ولا يقول أن نأنا لـَوَ رجم في كتاب الله، وقد وافقه على ذلك كل من حضر من الصحابة، ولم يخالفه في ذلك أحد. فكان كالإجماع فهل الكاتب أفقه من حضر من الصحابة، لم ينكّر أحد منهم على عمر حتى جاء هذا المغمور المجرور بعد أربعة عشر قرناً من الزمان فيصحح للمسلمين دينهم!

ثانياً: أدعى الكاتب أنه لا يوجد قول للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الموحى له في صحيح البخاري يؤكد بقاء حكم الآية ونسخ لفظها، هذا من

81 فتح الباري 143/1189 (1189)
الشهادات والشهوات التي أطلقها الكاتب عن جهل مركب، لم يقرأ الحديث رج...

ورجمنا معه الله يطلع الكاتب على الحديث الذي قال هذا الحديث الذي ذكره، وأعد يا أليس على أمراً هذا فان اعترفت فارجعتها، فغدا عليها فاعترفت.

ورجمنا المحسن ثابت في أكثر من واقعة في قصة ماعز، والغامدية والأسلمي. هذا الحديث نفسه، دليل على بقاء هذا الحكم. بل وعلى رضي الله عنه قال: حين رجم شرارة الهدمانية. جلدتها بكتاب الله ورجمنا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل على رضي الله عنه مصيب في الرجم أم مختي؟ فإن كان مصيباً فقد أصاب قبله عمر، وإن كان مختي فألم لم يراجعه أحد من الصحابة.

ثالثاً: زعم الكاتب أنه لا يوجد آية واضحة في الرجم، بل أن الآية نسخت وبقي حكمها وهذا ما فهمه الصحابة كلهما ولم ينقل عن أحد منهم خالف. في ذلك، الله تعالى لا ما نقل عن الخوارج والمعتزلة فهم أول من أدرك هذا الحكم. قال ابن بطال: أجمع الصحابة وأئمة الأنصار على أن المحسن إذا زنى عامة مختاراً فعليه الرجم، ودفع ذلك الخوارج وبعض المعتزلة واعتروا بأن الرجم لم يذكر في القرآن الكريم، وحكاه ابن العربي عن طائفة من أهل المغرب لقيهم وهم من بقايا الخوارج. وأحتج الجمهور بأن النبي صلى الله عليه وسلم رجم وكذلك الأئمة بعده.

١٣٧
١٣٨
١٣٩
١٤٠
١٤١
١٤٢
رابعاً: قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يَأْتِينَ الفَحْشَةَ مِنْ نَساَكُمْ... فأعرضوا عنهما إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَارَى رَحِيمًا» (النساء: 15-16)  
نظر فيها الكاتب وخرج بالشبهات - التي لم يسبق إليها - الآية:  
- كيف يكون السبيل القتل بعد أن كان الحبس حتى الموت؟  
- كيف تكون عقوبة الزاني الذكر التوبيخ والإعراض، وعقوبة المرأة الحبس حتى الموت، فهذا فيه تميز بينهما.  
- أن لفظ الآية يشير إلى عقوبة فعل الذكر مع الذكر والمراه مع المرأة أما فعل الرجل مع المرأة فلا تشير إليه الآية عليه فعالية وصف حالات الشذوذ الجنسي.  
أورد الكاتب هذه الشبه الثلاث وما كان لهذه الشبهات أن تظهر إلا بسبب بعد الكاتب عن لغة العرب ولسانهم، وكذلك فهم الكاتب الآيات فهما بعيداً فهم أهل العلم اللائق، وشأنه في ذلك شأن كل من يبحث عن الفهم الصحيح، ويريد تحكيم الدوق والعقل المجرد.
والرد على هذه الشبه يقول:
أولاً: الذي قسر قوله تعالى: "قد جعل الله لهن سبيلًا السبيل جلد البكر ونفيه ورجم النثيب هو رسول الله صلى الله عليه وسلم". قال ابن دقيق العيد: الأول أولى لأن الرجم والتغريب ليسا مذكورين في القرآن الكريم إلا بواسطة أمر الله باتباع رسوله. وهذه العقيدة كانت في أول الإسلام قاله عبادة بن الصامت والحسن ومجاهد حتى نسخ بعده ثم نسخ بآية التور.  
ثانياً: أن عقوبة المرأة الحبس وعقوبة الذكر التوبيخ والضرب بالنعل والنيل باللسان وهذا فيه تفرقة وتميز بين الرجل والمراه، ودحض هذه الشبهة.

87 فتح الباري 12 /138  
88 جامع أحكام القرآن 5 / 84  
(1191)
الإمام القرطبي، قال: "وأما عقوبة النساء الحبس وعقوبة الرجال التوبيخ والضرب بالنعال والنيل باللسان، كان هذا في أول الأمر ثم نسخ وهذا عين التدرج في التشريع، هذا لأن الرجل يحتاج إلى السعي والاكسباب.

ثالثًا: ادعى الكاتب أن لا عقوبة على الرجل والمرأة والله يقول: "فإن تابا وأصلحا" يعني عن العمل فيما بعد فأعرضوا عنهم أي أنركوا أذاهما وتعبرهما. فنقول: إنما كان ذلك قبل نزول الحدود. أما بعد نزول الحدود فلا بد من العقوبة، وأما أن هذا خاص في حالة الشذوذ الجنسي، فهذا قول لم يسبق إليه أوزون فيما أعلم، وما وقع الكاتب فيه من أخطاء جسيمة إنما كان نتيجة بعدة عن الفهم الصحيح وبعده عن كتب أهل العلم من المفسرين والفقهاء والمحدثين أيضا.

رابعًا: أما تفسير الكاتب الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها بالكبر، المسن وغيرهم قادرين على ممارسة الفاحشة بسبب ضعفهم الجسمي فضلا عن الجنسي، أو رفع الكاتب إلى صحيح البخاري وشرحه، 11 وبحث عن المقصود بالشيخ والشيخة لوجب معنى ذلك الثيب والثياب وهو المتزوج والمتزوجة.

وهذا تفسير مالك، ولا شك أن مالك أعلم بلغة العرب ولسانهم منه. وما قول الكاتب في قوله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلهم الله ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولم يلزم أليم". الشيخ زان وعائل مستكبر وملك كاذب."98.

فهل الشيخ هنا من كبر سنه ورق عظمه كما توهم وأوهم زكريا أوزون؟

---

المراجع السابق 87/5
جامع أحكام القرآن 90/10
فتح الباري 1/143
فتح الباري 1/143
النوعي المنهج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 18 جزء 1/117 حديث رقم 117
خامساً: ادعى الكاتب أن رجم النبي صلى الله عليه وسلم والصحابية كان تنفيذاً لحكم التوراة.

قلت: وما يضير أن يوافق حكم الإسلام حكم التوراة في هذه القضية؟

سيما إذا علمنا أن الزنا من الأمور المنفقة على تحريمها في كل الشرائع السماوية، نعم ورد في البخاري عن ابن عمر قال: أن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودية قد أحسبا جميعاً فقال لهم: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا: إن أحبنا أحداثوا تحميم الوجه والتجحية، قال: عبد الله بن سلام: ادعوه با رسول الله بالتوراة فأتي بها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبليها وما بعدها فقال له ابن سلام: ارفع يدك فإذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمها، وما ذكرته من أدلته يكفي للرد على أوزون.

المسألة الثانية: نسخ النقلة والحكم

وانتقل إلى شبهات أخرى أثارها أوزون عن النسخ، والإبطال النسخ أورد أوزون. حديث أنس قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواماً من بني سليم إلى بني عامر في سبعين، فكنا نقرأ أن بلغو قومنا أن قد لقينا رينا فرضي عنا وأرضاننا ثم نسخ بعد... ⁰، ثم ذكر مجموعة من الشبهات.

1. كيف عرف أنس بن مالك وقائع ما جري بدقة تامة عبر ذلك الأعرج الذي نجا من الموت، والذي لم يحدد اسمه؟
2. كيف هرب الأعرج وصعد الجبل وهو أعرج؟
3. كيف تحول كلام الصحابة إلى قرآن يثلى؟
4. كيف أسقطت الآية، ولماذا أسقطت وأين قول النبي صلى الله عليه وسلم؟

---

94 فتح الباري 128/129، باب 24، حديث رقم 6841، وحديث رقم 1166/1167
95 جزية البخاري 42، أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير (1193)
6. والأصل أن يتحرى البخاري ذلك.
أما الأسئلة التي أثارها أو الشبهات التي أوردها فهذا بيانها شبهة شبيهة:
أولا: كيف عرف أن تكشف الواقعة رغم عدم حضوره تلك الحادثة وكأنه شهده؟
أقول لو جمع زكريا أوزون روایات الحديث المختلفة لما أثار هذه الشبهة
أصلا، ولو رجع إلى شرح الحديث لوجد ضالته، علماً بأن الحديث ورد عند
البخاري في عدة مواضع وشرحه ابن حجر في مواضع مختلفة.
ثانيا: كيف صدص ذلك الأعرج الجبل وهو أعرج ولو رجع أوزون إلى
حديث رقم 491 لوجد فلحك الرجل فقتلوه كلمه غير الأعرج كان في رأس
الجبل، الأعرج لم يصدص وإنما كان أصلا في رأس الجبل لم ينزل مع أصحابه.
ثالثا: كيف تحول كلام الصحابة إلى قرآن يحيى، لو رجع أوزون إلى
الحديث رقم 934 لوجد ما نصه فتأتي النبي صلى الله عليه وسلم خيرهم فتعاهام
فقال: إن أصحابكم قد أصيبوا، وأنهم قد سألواRibهم فقالوا:ربنا أخبر إننا نلما
رضينا عنك ورضي عننا، فأخبرهم عنهم ولو رجع إلى حديث 912 لوجد نصه
(أتنزل الله علينا ثم كان من المنسوخ)، قال أسّ: فأنزل الله تعالى لنبيه في
الذين فقتلوه أصحاب بئر معونة قرأنا قرآناً ثم نسخ بعد، ولو رجع أوزون إلى
أي كتاب من كتب أصول الحديث، لمعل أن قول الصحابي فيما لا مجال فيه
للإجتهاد له حكم الرفع، والكاتب لأبريد الحقيقة بقدر ما يريد إثارة الشبهات.
ولوكان الكاتب صادقًا في بحثه عن الحقيقة لرد المشابه إلى المحكم، ولكنه لما
رد المحكم إلى المشابه حصل الزيف وثارت الشبهات وصدق ربي عزوجل إذ

(1194)
يقول ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه عالية محكمة هم الكتاب وأخرين متشابهات فقوم الذين في خذتهم يبقيون ما تشابه منهمبتعهم الفقه والباقوا تأويلة وهم يعليمون تأويله إلا الله والرسولون في العلم يقولون عامة به كل من عنده ﴿।[ال عمران:7]

ومن أراد آخر لابد من التنبه عليه أن هذه الآية خبر عن الله تعالى أنه رضي عن شهداء بشر معونة وأنه أرضاه وأخبار لا يدخلها السخ في الاجتماع كما هو معلوم متداول بين طلبة العلم.

رابعًا: كيف أسقطت الآية ولمذا أسقطت، وأين قول النبي صلى الله عليه وسلم وما سوال الكتب لم سقطت وكيف أسقطت فهي أسلمة عقيلة، ومجادلة باردة فانزل وجاء وقل لا يسأل عما يفعل ولا يقال لم يا رب أنزلت كما لم تنزل كذا، ومن يفعل ذلك يكون سفيا، وإنما الذي يوجد نسخ ولا يوجد في الشريعة إسقاط، والناصخ والمنسوخ له مباحثه المستقلة في علوم القرآن الكريم، وأصول الحديث وأصول الفقه ولو كان الكتاب صادقا في بحث وفي طلبه الهدية لبحث ورجع إلى كتب أهل العلم بدلا من أثارته الفتنة فماذا يقول آخرون عن آيات تحريم الخمر وقد وردت على حالات أربع كما هو معلوم بين أهل العلم.

الأولى: قال تعالى ﴿ومن نُهُرَاتَ النِّجْلِ والاعْتِصَابَ تتَخَذُونَ منه سكري وَزَرَقْاً حَسَناً﴿ [النحل:77]

الثانية: قال تعالى ﴿سَلَوْنَتْ عَنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قَلْ فِيهِمَا إِنْ كَبِيرُ﴿ [البقرة:219]

والمتفق للناس وإنهم أكبر من نفعهما ﴿[النساء:42]

ثالثة: قال تعالى ﴿يَبْيَأُوا الْدِّينَ عَلَىٰ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [المائدة:90]
ولعل أوزون يجهد فيقول: إن الخمر ليست محرمة لأن الله لم ينص على
حرمتها بل فظ حرمت عليكم الخمر. لأن اجتهاد من لا يصح من الايجهاد يأتي
بالآياعجيل ومثال اجتهاده. عدم تطبق حد الخمر على عم الحاكم أو الإمام ودعم
تغريم عم الحاكم أو الإمام بما يقتله من الأبل - وهذا أتي به على سبيل التهكم
والسخرية على حدث على فكانت لي شرف - وظاهر إذا لقينا ربا فرضي
عنا وارضانا في القرآن كثير. لمن يريد أن يعقل كما في قصة مونك الراسين
"النجل الوجهةقال بينيتي قومي علمون. بما غفر لي ربى وجعلني من
المكرمين" [يس 26-27] وما إنزل الله انموا هو لبيان حالهم بعد استشهدهم وهذا
نظيره في القرآن أيضا. فهل تخسن الذين قتلوا في سبيل الله أموافاً بل أحياءً عند
رضيهم يرزقون. فرحين بما انناسهم الله من فضلهم.[[ال عمران 169-170]].
خامسا: وما ما طلبه أوزون من البخاري أن يتحارب الصحيح أن أولى
الناس بالتحري ليس البخاري وإنما هو أوزون نفسه لأن البخاري جمع روایات
الحديث المختلفة ووضعها على بساط البحث، ولو رفع أوزون إلى تلك الروايات
لما وقع فيما وقع فيه من تجن على البخاري وقد صدق يحيى بن معين عندما
قال: لمن نكتب الحديث من ثلاثين وجا ما عقلناه.89
واعلم يا أوزون أن الله يبتلي عباده بما شاء وكيفما شاء لا معقب لحكمه
ولا يسأل عما يفعل وهم ساولون.
ثانيا: وزيادة في عدوان أوزون ادعاءه الإسقاط في القرآن جاء بحديث
عايشة رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قارناً بقرأ من
الليل فقال: يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا أثبتونها من سورة كذا وكذا.

98 ابن أبي حاتم، محمد بن حبان، المغرحيين من المحتملين والضعفاء والمتروكين، م، 31 ت
محمود إبراهيم زايد دار الوعي حلب
(1196)
ونعي أوزون على البخاري من خلال هذا الحديث أموراً عدة:
أولاً: كيف يقول آية أسقطتها من سورة كذا كما أنه لم يهتم بإسقاط آية من القرآن الكريم.
ثانياً: كيف يورد البخاري سورة كذا وكذا وآية كذا وكذا.
ثالثاً: كيف يورد البخاري باب كذا وكذا ولا أدرى ما تعرفه عبارة كذا من المعلومات.
رابعاً: لماذا تكررت آية - تلك أمة قد خلت لها ما كسبت - وقد وردت في سورة واحدة ولم تنسخ احدهما.
والإجابة على ما أوردته من شبهات أقول:
أولاً: كيف يقرر أنه أسقط آية من القرآن الكريم ولو رجع أوزون إلى أحد شروح البخاري وأشهرها فتح الباري؟ لوجد معنى أسقطت في باب مستقل اسمه باب نسياً القرآن الكريم وهل يقول نسبت آية كذا وكذا.
وقول: الله تعالى: "سنقرتك فلا تسدى إلا ما شاء الله" والحديث الذي ذكره بلغ آية أسقطتها وهو حديث رقم 5706، وورد بلغ أسقطته من سورة كذا حديث رقم 5737، وورد بلغ يرجمه الله لقد أنكرني آية كذا كذا كنت نسبتها من سورة كذا وكذا ورد المحدث الحديث 5778، فالحديث باتفاقه المختلفة في مكان متقارب فلم يحمل الإسقاط على النسياً وهذا معهود في كلام العرب. قال الحافظ بن حجر: "أن الرواية الثانية كنت نسبتها هي مفسرة لقوله فكأنه أسقطها نسياً لا عماً. والنسيا من النبي صلى الله عليه وسلم لشيء من القرآن على ضربين:

99
97
100
(1197)
1. نسيان يستذكره عن قرب وذلك قائم بالطبع البشرية عليه يدل قوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود: إنما أنا بشتر أنسى كما تنسون.

2. نسيان يرفعه الله عن قلب النبي صلى الله عليه وسلم على إرادة نسخ تلاوته وهو المشار إليه بالاستفتاء في قوله تعالى: 

\[
\text{سُنِّيتُكُمْ فَلا نَنَسَى. إِلَّا مَا شَأَّهُ اسْتَفَتَتْنا} 
\]  

[الاعلى ۶-۷]

والضرب الأول عارض سريع الزوال لظاهر قوله تعالى: 

\[
\text{إِنَّا نَحْنُ نُزُلُّنَا} 
\]  

الدُّكَرُ وَإِذًا لِّلَّدَمَيْنُ} [الحجر ۹], وأما الثاني فداخل في قوله تعالى: 

\[
\text{مَا نَسَخَ مِنْ عَلَيْهَا} 
\]  

وَأَنْسُنَا ذَاتِ بَيْنِيْنَ مِنْهَا وَأَنْسُنَا} [البقرة ۱۰۶].

ثالثاً: كيف يورد البخاري سورة البقرة وسورة كذا وكذا.

أقول مهمة الكاتب هذا إثارة الشبهات، لأنه لو أراد الحق لوجدته، ولو رجع الكاتب إلى فتح البخاري في شرح هذا الباب لوجد السبب الذي من أجله قال البخاري ما قال: وفيه أشار بذلك إلى الرد على من كره ذلك وقال لا يقال سورة البقرة وإنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وقد ذكر الحافظ بن حجر، 

١١٠ إلا خلاف العلماء في ذلك فأجازه بعضهم وكرهه بعضهم والصواب الجواز وعدم كراهية ذلك وهو قول الجماهير ولا حجة لمن قال بالكراهية لاستنادهم إلى أحاديث ضعيفة لا تقوم بها حجة.

ثالثاً: كيف أورد البخاري باب كذا وكذا وسورة كذا وكذا ما تعرفه هذه العبارة، وما الذي تشدد.

قال الشاعر: لا يصح في الأفهام شيء إذا احتاج النهار إلى دليل، لقد علم أهل العلم أن فقه البخاري في تراجم أبوه ومقصود البخاري من كذا وكذا

---

(١١٩٨)
أو كيت وكبت إنما هو للزجر عن تعاطي النسيان المقتضين لذلك وهذه الكلمة تفهم من خلال مخاطبة الشخص الآخر وهي من لغة العرب المتعارف عليها.

رابعاً: أما لماذا بقيت آية هكذا؟ فلم تنسخ أو تحذف على حسب تعبيره فهذا يدل على جهل واضح فاضح في كتاب للآية أو الذي أُنزلها وأُجبِها هو الله تبارك وتعالى وهو لا يسأل عما يفعل وهم يُسألون.

المطلب الثالث: الأحاديث القدسية وعلاقتها بالقرآن الكريم

عرف الكاتب الأحاديث القدسية بأنها قول رب العالمين غير القرآن الكريم الذي ينادى بتلاوته وقد رواها الرسول الأمين محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه وقال أن عددها مائة حدث، وأورد الكاتب ثلاثة أحاديث هي:

النُّديم: رواه البخاري في كتاب التحديد.

الثاني: حديث أبو هريرة يقول الله تعالى أنا عند ظنَّ عبدي بي وأنا معه... إلى قوله هزولة رواه البخاري في كتاب التوحيد.

الثالث: حديث أبو هريرة تحدثت الجنة والنار فقالت النار أُثرت بالمتكبرين والمتهجرين وقالت الجنة مالي لايدخلني إلا ضعفاء الناس البخاري

كتاب التفسير 50 سورة ق.

بعد أن نذكر الكاتب الأحاديث السابقة وشرحها وناقشها خرج بجماعة من الشبهات والنتائج وهي:

1. أن الأحاديث القدسية مصطلح أوجده السادة الفقهاء وأتباعهم ولا يوجد عليه مستند شرعي من الكتاب الكريم والسنة المتواترة.

2. أن الحديث القدس ليس قد إذن، ولا يجوز قراءة ماتيسر منه في الصلاة.

(1199)
2. أن الأحاديث السابقة وردت على لسان أبي هريرة من الصحابة.

4. إذا كان الرسول قد عصمه فهل أبا هريرة قد عصمه من الخطأ والنسيان والتحرير؟

5. وما ورد في تلك الأحاديث إنما هي صفات الله عز وجل وهي غير لائقة به جل وعلا لأنها تعتمد على المشخص وبعدها عن المجاز وتصور أن الله ساقا يعرف بها يوم القيامة.

والإجابة على ما توصل إليه الكاتب من نتائج وشبهات لم يتوصل إليها أحد ممن سبق إلا من كان سائرا على طريقته كمحمود أبو رية في كتابه أضواء على السنة المحمدية، وصالح أبو بكر في كتابه الأضواء القرآنية في اكتساب الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها.

أقول ويا الله أستعين:

أولاً: أن مصطلح الأحاديث القرآنية ليس مصطلحاً أوجده السادة الفقهاء وأتباعهم، وما قاله الكاتب يدل على جهل فاضح، فمن أين علم أن السادة الفقهاء أوجدوا هذا المصطلح، والحديث القدسي أكثر من يبحثه أهل علوم الحديث وليس الفقهاء ولو رجع الكاتب إلى أي كتاب من كتب علوم الحديث لوجد هذا التقسيم.

قال نور الدين المتنز: والخبر ينقسم إلى من أ菅د إليه الكلام إلى أربعة أقسام هي: القدسي، المرفوع والموقف والمقطوع، وأما قوله أنه لا يوجد عليه مستند شرعي من القرآن الكريم والسنة المتنزرة فأقول: لو كان عليه مستند شرعي هل يقر بذلك أم أنه يثير شبهة أخرى، نعم التقسيمات والإصطلالا ظهرت متأخرة والمستند الشرعي موجود وهو عمومات النصوص الواردة في حفظ الشريعة وحفظ السنة النبوية.

103 العتبر: نور الدين- منهج النقد في علوم الحديث ص 377 - 377 دار الفكر ط 1992،3 (1201)
ثانياً: أن الحديث القدسي ليس قرآناً، ولا يمكن قراءة ما تيسر منه في الصلاة ومن قال أن الحديث القدسي قرآناً ويقرأ في الصلاة حتى خرج بهذه النتیجة الشاذة والتي خالفت فيها إجماع أهل العلم من أصحاب هذا الفن. وأود أن أسأل الكاتب هل قرأ في كتاب من كتب أهل العلم أن الحديث القدسي قرآن ينتمي في الصلاة. وليبيان معي الحديث القدسي والفروع بينه وبين القرآن الكريم أرجعه إلى كتب أهل العلم المعاصرين. قال مصطفى البغاء: "الحديث القدسي هو ما يرويه الرسول صلى الله عليه وسلم عن ربه تارة بواسطة الوحي جبريل وتارة بالوحي أواللهام أو المقام مفوضاً إليه التعبير بأي عبارة شاء". وأما الفروع التي بين القرآن الكريم والحديث القدسي فكثيرة أختصر منها:

1. القرآن الكريم متعبد بتلاوته وأما الحديث القدسي فلا يتعبد بتلاوته
2. القرآن الكريم معجز بلفظه ومعناه ووقع فيه التحدي والحديث القدسي ليس كذلك.
3. القرآن الكريم لا تصح الصلاة إلا به وأما الحديث القدسي فلا تصح الصلاة به.
4. القرآن الكريم ثبت نقله بالتوارث فهو قطعي الثبوت بينما الحديث القدسي منه ما نقل متوتراً ومنه آحاد.
5. القرآن الكريم محفوظ بحفظ الله من التغيير والتبديل بخلاف الحديث القدسي.
6. القرآن الكريم لا تجوز قراءته للجنب ولا يسمه إلا طاهر والحديث القدسي بخلاف ذلك.

البغا: مصطفى الوفي شرح الأربعين النبوية 185 دار الكلم الطيب دمشق 1999 المثمنين- محمد صالح شرح الأربعين نبوية ص 261-262 والوفي شرح الأربعين النبوية 186-185 (1201)
وبهذا يظهر لنا أنه لا يوجد أحد من أهل العلم اعتبار أن الحديث القديس
بديل عن القرآن الكريم فعلام التشويش؟
ثالثا: أن الراوي للك الأحاديث أبو هريرة ضحي الله عنه.
نعم وما يضر أبو هريرة إذا حفظ ما لم يحفظه غيره، وروى ما لم يروه غيره، فهذه منقية له، ليست مثلية كما يريد أوزون أن يرم بها أبا هريرة علماً
بأن الأحاديث التي أوردها أوزون شارك أبو هريرة فيها غيره من الصحابة.
فالحدث الأول: ينزل ربنا إلى السماء الدنيا، شاركه فيه أبو سعيد الخدري قال الحافظ بن حجر: وقد جاء هذا الحديث من طريقه أيضاً أخرجه
مسلم عن أبي سهق السبيعي عن أبي هريرة وبه سعيد الخدري وفي الباب عن علي و إبن مسيحع وعثمان بن أبي العاص وعمر بن عبسة عند أحمد،
ومن جبر بن مطعم ورفاعة الجهني عند النسائي، وعن أبي الدرداء وعبيدة بن
الصامت وأبي الخطاب عن الطبراني.
والحدث الثاني: يقول الله تعالى: "أنا عند ظن عبدي بي" لم ينفرد به أبو هريرة بل شاركه في ذلك أنس بن مالك، وهو قبل حديث أبي هريرة مباشرة
وفي نفس الصفحة وأنس بن مالك معلوم ملازمته للرسول صلى الله عليه وسلم.
والحدث الثالث: "تحاجت الجنة والدأر" هذا الحديث لم ينفرد به أبو هريرة
أيضاً كما أوهيم أوزون بل شاركه في ذلك مالك بن أنس خادم رسول الله صلى
الله عليه وسلم منذ هجرته إلى وفاته.".
رابعاً: هل هناك ما يشير إلى عدم خطأ أو سهو أو تحريف أو نسيان من
أبو هريرة ؟

- فتح الباري 3/ 29 - 30
- فتح الباري 13/ حديث رقم 7032
- أنظر الأحاديث رقم 4848، 7261، 7384

(104)
لذكر أن القول إن كل شيء في ذلك جميل ولكن أوزون فمن قال من أهل العلم أن أبا هريرة مصعب لا بخطأ أو لا يسر أو لا ينسى فأهل العلم كلهم متفقون على أن لا عصمة لأحد إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأما عملية الخطأ والنسان والسهول فهي واردة ولكن لانتفع الأحاديث وترد بمجرد التوهيم والنطق لأن ما ينطق على السنة قد ينطق على القرآن فيأتي من ينصب نفسه مدافعا عن القرآن فيرد بعض الآيات زعما منه بأنه مخالف للعقل أو مخالف للثقافة الفكرية والعلمية المعاصرة والتحريف قد يكون ناتجا عن خطا أو سهو أو نسيا وهذا غير مخالف عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسل الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله تجاوز لي على أمتي الخطأ والنسان وما استكرحوا عليه"(9). وأما التحريف المتعدم في هذا لا يعرف عن أحد الصحابة فضلًا عن كبارهم وعلمائهم وإنما يعرف عن اليبهود وعن أئمة زكريا أوزون الذين قال الله تعالى فيهم: "وَقَالَتُ الْجَبَرِيلُ لَلّذِينَ يُخْطَبُونَ الْكِتَابُ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يُقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِنَ اسْتَكُبِرُوا بِهِ ثُمَّ قَالُوا ثُمَّ قَوَّلُ لَهُمْ صَمْمَا كَتَبْتُ آيَاتِي بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَوَعَيْلَ لَهُمْ مَّسَى يُكْسِبُونَ فِي الْبَقْرَةِ: 79"، وهم الذين أرادوا الطعن في الصحابة للتوصل إلى الطعن في السنة النبوية.

خامسا: أن ما ورد في تلك الأحاديث إنما هي صفات الله عز وجل وهذا غير لائق بالله عز وجل لأنها تعتمد على المشخص، وبعدها عن المجاز وان الله له ساقاً.

أقول: نفيه الأحاديث الورادة عن صفات الله عز وجل والقول بأنها تدل على المشخص أو على التشخيص قول فاسد، لأن في آيات الله عز وجل آيات تدل على صفات الله عز وجل نفي الآيات كما نفيت الأحاديث قال عبد العزيز السلام: القول في الصفات لا يخالف القول في الآيات فلكما أن الله ذاذا لا شبه يها الذوات

109 إبن ماجة كتاب الطلاق باب طلاق المكره وناني حديث رقم 1045 وهو حديث حسن

(1203)
فله صفات لا تشبهها الصفات وعلامة الجهمية تمامًا لآهل السنة مشبهًا ١١۱
وإنه ما من أحد من نفاذ شيء من الأسماء والصفات إلا ويسبي المثبت لها
مشبهًا، فمن أذكر أسماء الله بالكلية من غالية الزنادقة والقرامطة والفلاسفة، ومن
أثبت الإسم وقال: هو مجاز كغالية الجهمية١١۲، وبهذا يتبين أن زكريا أوزون هو
من غلاة الفلاسفة القرامطة الذين ينفون صفات الله زعما منهم أن ذلك يدل على
المشخص. والأحاديث في هذا الباب - الصفات - كثيرة جدا أكثر من أن تحصى
وما ذكره منها فاصم لظهور المبتدعة من الجهمية والقرامطة والفلاسفة وكان
أيسر الأمر عليه أن ينفيها ويخطئ أبا هريرة بروايتها أو يتهبه بالتحرير.
والآيات أيضا كثيرة منها «الله لا إله إلا هو الحَيُّ الْقَيْمُ» [البقرة: ٢٢٥،
وَرَضَعَهُ الْوُجُوهُ للحَيٌّ الْقَيْمِ» [طه: ١١١]، فَوَكَّلَ عَلَى الحَيِّ الْدُّلِّي لا
يَمْوتُ» [الفرقان: ٥٨]. وهذه الآيات و غيرها لها فوائد عظيمة نذكر منها١١۳.

١. أثبات صفات الله على الوجه اللائق به جل جلاله.
٢. فيه دلاله لمذهب السلف المثبتين للصفات.
٣. علو الله على خلقه.
٤. أثبات المجئ لفصل القضاء كما يلبق بجلاله جل وعلا.
٥. أثبات عظمة الله عز وجل.
٦. أثبات نزول الله كما يلبق به جل جلاله كما قال أسحق بن راهويه.
٧. الحث على مراقبة الله عز وجل.

______________________________
المعقدة الطحاوية ٣٥٦
المعقدة الطحاوية ١١١
المعقدة الطحاوية ١١٨
t.الكراشف الجليل عن معاني الواسطة ص ١٣٢ - ١٣٧.

١٩٤٤(١٢٠٤)
أبرز النتائج:

1. أن الإمام البخاري له مصداقية في اختياره للأحاديث لا كما زعم أوزون.
2. أن أول الآيات نزولاً أقرأ وهذا ما أكثر منه الأحاديث ولا تعارض بين الأحاديث بل يحمل بعضها على بعض.
3. لا يوجد نص قاطع صحيح على أخر الآيات نزولاً، وإنما الأمر فيها أمر إجتهادي.
4. علم أسباب النزول علم مهم لا بد من معرفته، والتحلي به يؤدي إلى فوضى في فهم القرآن الكريم وهذا ما يريده العقلانيون أمثال أوزون.
5. رجيم الزاني ثابث في القرآن وفي السنة النبوية وهذا مما نسخت تلاوته وبقي حكمه.
6. وجود النسخ في القرآن الكريم ولكنه قليل.
7. الأحاديث القدسية وما تحويه من أحاديث الصفات - ما صح منها نومن به - من غير تحريف ولا تعليل ولا تأويل - لا كما زعم أوزون أنها تدل على المشخص.

أبرز التوصيات:

1. وجوب الدفاع عن السنة النبوية لا سيما أحاديث الصحيحين.
2. أوصي بالرد على كتب المبدعة ردًا علمياً محكماً.